[407] 115 - ع: الوراق، عن سعد، عن ابن عيسى والفضل بن عامر، عن سليمان بن مقبل، عن محمد بن زياد الازدي، عن عيسى بن عبد الله الاشعري، عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال: حدثنى أبي، عن جدي، عن أبيه عليهم السلام قال، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما: اسري بي إلى السماء حملني جبرئيل على كتفه الايمن، فنظرت إلى بقعة بأرض الجبل حمراء أحس لونا من الزعفران، وأطيب ريحا من المسك، فإذا فيها شيخ على رأسه برنس، فقلت لجبرئيل: ما هذه البقعة الحمراء التي هي أحسن لونا من الزعفران، وأطيب ريحا من المسك، قال: بقعة شيعتك وشيعة وصيك علي، فقلت: من الشيخ صاحب البرنس ؟ قال: إبليس، قلت: فما يريد منهم ؟ قال يريد أن يصدهم عن ولاية أمير المؤمنين، و يدعوهم إلى الفسق والفجور، فقلت: يا جبرئيل أهو بنا إليهم، فأهوى بنا إليهم أسرع من البرق الخاطف. والبصر اللامح، فقلت: قم يا ملعون، فشارك أعداءهم في أموالهم وأولادهم ونسائهم، فإن شيعتي وشيعة علي ليس لك عليهم سلطان فسميت قم (1). 116 - ع: أبي، عن محمد العطار، عن الصفار ولم يحفظ إسناده قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لما اسري بي إلى السماء سقط من عرقي فنبت منه الورد فوقع في البحر، فذهب السمك ليأخذها، وذهب الدعموص ليأخذها، فقالت السمكة: هي لي، وقال الدعموص: هي لي، فبعث الله عزوجل إليهما ملكا يحكم بينهما، فجعل نصفها للسمكة، وجعل نصفها للدعموص. قال الصدوق - رحمه الله -: قال أبي رضي الله عنه: وترى أوراق الورد تحت جلناره وهي خمسة: اثنتان منها على صفة السمك، واثنتان منها على صفة الدعموص، وواحدة منها نصفها على صفة السمك، ونصفها على صفة الدعموص (2). بيان: المراد بأوراق الورد الاوراق الخضر الملتصقة بالاوراق الحمر المحيطة بها قبل انفتاحها، فاثنتان منها ليس على طرفيهما ريشة على مثال ذنب الدعموص، واثنتان منها على طرفيهما رياش على مثال ذنب السمك، وواحدة منها على أحد طرفيها رياش دون الطرف

_____ (1) علل الشرائع: 191. (2) علل الشرائع 200.

_____